

٢٠٦
رد على آل مبارك وتباعهم من أهل الكس
للشيخ سليمان ابن مسلمان

٢٠٥
كاشافعي وامد واسحاق وغيرهم وما لك ان
الاعادة و ابو حنيفة لا يراها الا للوعاي واما اذا
صلى هو على جنازة ثم صلى عليها غيره فمما له ان
يعيد فامع الطائفة الثانية فيه و جهان و من كتب
اكد قيل لا يعيدها قالوا لان الثانية تقام و
صلاة الجنازة لا يتنفل بها و قيل بل له ان يعيد
وهو الصحيح فان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى
على قبرته فون صلى معه من كان صلى عليه او لا
واعادة صلاة الجنازة مرتين من جنس عادة
الفرصة فتشرح حيث تشرحها الله و
رسوله و على هذا فهل يؤم على الجنازة مرتين
على رايين و الصحيح ان له ذلك والله اعلم



Copyright © King Saud University